

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٥٤ لسنة ١٩٧٤

بشأن الموافقة على البروتوكول الخاص بتعديل بعض أحكام اتفاق التبادل التجاري واتفاق الدفع الموقعين بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية العربية السورية والموقع في القاهرة بتاريخ ١١ يونيو سنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛  
وهي موافقة مجلس الشعب ؛

## قصر :

مادة وحيدة - الموافقة على البروتوكول الخاص بتعديل بعض أحكام اتفاق التبادل التجاري واتفاق الدفع الموقعين بين حكومة جمهورية مصر العربية والجمهورية العربية السورية والموقع في القاهرة بتاريخ ١١ يونيو سنة ١٩٧٤ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٣٩٤ (١٢ أكتوبر سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

## بروتوكول

بتعديل بعض أحكام اتفاق التبادل التجاري واتفاق الدفع الموقعين بين جمهورية مصر العربية والجمهورية العربية السورية عام ١٩٦٩

اجتمعت في القاهرة خلال الفترة من ٩ إلى ١١ يونيو (حزيران) ١٩٧٤ اللجنة التجارية المشتركة المنصوص عليها في المادة الحادية عشرة من اتفاق تنظيم التبادل التجاري بين جمهورية مصر العربية والجمهورية العربية السورية المبرم في أول مايو ١٩٦٩ وقد تم الاتفاق على ما يلي :

## ( مادة ١ )

تجرى المدفوعات الحارية بين البلدين الشقيقين تنفيذًا لهذا الاتفاق بالعملة الحرة

## ( مادة ٢ )

تم تسوية رصيد حساب اتفاق الدفع القائم بين البلدين من طريق تصدير بضائع من الجمهورية العربية السورية إلى جمهورية مصر العربية أو إجراء مدفوعات حارية أخرى وتشمل ذلك العقود والاعتادات القائمة الخاصة بالتبادل التجاري وذلك حتى ١٩٧٤/١٢/٣١ ، ويسند الرصيد المتبقى بعد ذلك التاريخ بالعملة الحرة أو بالبضائع خلال الشهور الثلاثة التالية .

## ( مادة ٣ )

يعمل كل من الطرفين على توفير احتياجات الطرف الآخر من السلع الأساسية الواردة في كل من القائمتين المرفقتين وتمثل القائمة (أ) الصادرات المصرية وتمثل القائمة (ب) الصادرات السورية ، ويعمل بهذه القوائم حتى نهاية عام ١٩٧٥

## ( مادة ٤ )

يجتمع لجنة مشتركة من ممثلي البلدين خلال شهر يوليو (تموز) ١٩٧٤ بالقاهرة أو دمشق لبحث موضوع تسوية المسائل المالية المتعلقة بالخاصة بمفوق الأفراد ، والعاشقة عن التبادل التجاري واقتراح الحلول المناسبة ، كما تبحث اللجنة الأسلوب المناسب لحل المسائل المالية المتعلقة الأخرى .

## ( مادة ٥ )

يكون لكل من الطرفين في البلد الآخر مركز تجاري ويسمح لكل منهما بحصص سلعية سنوية قيمتها ٢٥٠ ألف جنيه استرليني ، كما يسمح لكل المركزين بالبيع المباشر للجمهور في حدود ٢٥٪ من إجمالي الحصص المقررة والباقي يتم تسويته عن طريق شركات القطاع العام بالبلدين بمقابل سداد نسبة ٧٪ من قيمة تكلفة هذه السلع كأرباح لكل من المركزين .  
ونظر لتعديل الاتفاق بين البلدين إلى التعامل بالعملة الحرة فقد اتفق الطرفان على ترتيب اجتماع بين المختصين في البلدين لوضع أسلوب تنفيذ ذلك في أقرب وقت .

## ( مادة ٦ )

يسرى هذا البروتوكول بصيغة مؤقتة من تاريخ التوقيع عليه ونهائياً من تاريخ التصديق عليه .

حرر بالقاهرة في يوم الثلاثاء الموافق ٢٠ جادى الأول عام ١٣٩٤ هجرية والموافق ١١ من يونيو (حزيران) عام ١٩٧٤ ميلادية .

عن حكومة الجمهورية العربية السورية وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية  
عن جمهورية مصر العربية وزير التجارة الخارجية  
( دكتور : محمد العهادى ) ( الأستاذ : فتحى أحمد المتبولى )

## القائمة ( أ )

## الصادرات المصرية

الكمية بالطن	السلعة
٣٠.٠٠٠	أرز
٥.٠٠٠	بطاطس
١.٠٠٠	غزول قطنية رقيقة
١٠.٠٠٠	أسمت أبيض
١٣٠	شاش طبي
١٥٠.٠٠٠	أسمت عادى
١.٥٠٠	حرير صناعى
٢.٥٠٠	ألبان فيران
٢٠.٠٠٠	أسمدة سوبر فوسفات

تكون أولوية التصدير للجمهورية العربية السورية عند توافرها

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٠٣ لسنة ١٩٧٤

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الاقتصادي والصناعي والعلمي  
والفني بين حكومة جمهورية مصر العربية ومملكة الدانمارك الموقع  
في الاسكندرية بتاريخ ١١ يوليو سنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛  
وعلى موافقة مجلس الشعب ؛

قرر :

مادة وحيدة - الموافقة على اتفاق التعاون الاقتصادي والصناعي والعلمي  
والفني بين حكومة جمهورية مصر العربية ومملكة الدانمارك الموقع في الاسكندرية  
بتاريخ ١١ يوليو سنة ١٩٧٤ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٧ شوال سنة ١٣٩٤ (٢٢ أكتوبر سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

## اتفاق

للتعاون الاقتصادي والصناعي والعلمي والفني بين مملكة الدانمارك  
وجمهورية مصر العربية .

إن حكومة مملكة الدانمارك وجمهورية مصر العربية

رغبة في تقوية علاقات الصداقة بين البلدين

وتأكيدا لاهتمامهم في تدعيم وتسهيل النمو المستمر للتعاون الاقتصادي  
والصناعي والعلمي والفني بين البلدين لمصلحتهم المشتركة .

وإدراكا للدلول العظيم لهذا التعاون ورغبة في خلق أفضل الظروف  
لتنميته قد اتفقتا على ما يلي :

( مادة ١ )

يعمل طرفي التعاقد على تشجيع وتعمية التعاون الاقتصادي والصناعي  
والعلمي والفني بين البلدين .

القائمة (ب)  
الصادرات السورية

الكمية بالطن	اللمة
٢٠,٠٠٠	عدس
٢,٠٠٠	صوف خام
٢,٠٠٠	تنج
٠,٥٠٠	غزل قطن سميك
١,٠٠٠	زغب قطن
قح ، تكون أولوية التصدير لجمهورية مصر العربية عند توافره .	
	خيوط حرير طبيعي
	خيوط نايلون ( هيلانكا )
	جلود ( بيكاس )
	زيت بذرة القطن
	نردة حديد ورمصاص ونحاس
	ورق دشت ( قبايات )
	فحم كوك .

## وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

جد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٦٥٤ لسنة ١٩٧٤ الخاص  
بالموافقة على البروتوكول الخاص بتعديل بعض أحكام اتفاق التبادل التجاري  
واتفاق الدفع الموقعين بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية  
العربية السورية والموقع في القاهرة بتاريخ ١١ يونيو سنة ١٩٧٤ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٦ نوفمبر سنة ١٩٧٤ ؛

قرر :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية البروتوكول الخاص بتعديل  
بعض أحكام اتفاق التبادل التجاري واتفاق الدفع الموقعين بين حكومتى  
جمهورية مصر العربية والجمهورية العربية السورية والموقع في القاهرة  
بتاريخ ١١ يونيو سنة ١٩٧٤ ، ويعمل به اعتبارا من ١٦ نوفمبر سنة ١٩٧٤ ما

اسماعيل فهمي